

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٣٥ لسنة ٢٠٢١

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٣ بإشراف وزارة السياحة على المناطق السياحية واستغلالها ؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية وتعديلاته ؛
وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة الخاصة وتعديلاته ؛
وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته ؛
وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٨٢ لسنة ١٩٦٩ بتعديل نطاق بعض محافظات الجمهورية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة للتخطيط العمرانى وتعديلاته ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته ؛
وعلى موافقات وزارة الدفاع (هيئة عمليات القوات المسلحة) أرقام ١٩٠٣ لسنة ٢٠٢٠ بالموافقة على المخطط الاستراتيجى العام لعدد (٤) قرى بالضوابط والاشتراطات وقيود الارتفاعات الواردة بها ؛

وعلى المخطط الاستراتيجى العام لعدد (٤) قرى من قرى محافظة كفر الشيخ ؛
وعلى كتاب محافظة كفر الشيخ رقم (٩٢١٩) بتاريخ ٢٦/١١/٢٠٢٠ والمتضمن
موافقة المحافظة على الاشتراطات التخطيطية والبنائية العامة لها والمنتهى بطلب
استكمال السير فى إجراءات اعتماد المخططات الاستراتيجية لعدد (٤) قرى من قرى
محافظة كفر الشيخ ؛

وعلى مذكرة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمرانى
بشأن طلب اعتماد المخطط الاستراتيجى العام لعدد (٤) قرى - محافظة كفر الشيخ ؛

قـسـر :

(المادة الأولى)

يعتمد المخطط الاستراتيجى العام لعدد (٤) قرى من قرى محافظة كفر الشيخ ،
طبقاً للاشتراطات التخطيطية والبنائية مع مراعاة الحد الأقصى للارتفاعات
الوارد بموافقة وزارة الدفاع - هيئة عمليات القوات المسلحة وطبقاً للجدول المرفق
بهذا القرار .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢١/١/١١

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ **عاصم الجزار**

بيان بأسماء بعض قرى محافظة كفر الشيخ

م	المركز	الوحدات المحلية	اسم القرية	رقم وتاريخ الموافقة	المساحة بالقدان	الحد الأقصى المسموح به
١	دسوق	كفر مجر	محلة أبو على	٢٠٢٠/١٩٠٣	٦٣,٢	٩ أمتار
٢			كفر مجر	٢٠٢٠/١٩٠٣	٧٢,٥٣٥	٩ أمتار
٣			دمنكة	٢٠٢٠/١٩٠٣	٧٧,٤٣	٩ أمتار
٤			الصافية وميت الحميد	٢٠٢٠/١٩٠٣	٩٢,٧	٩ أمتار